

بسم الله الرحمن الرحيم



التاريخ / / ٢٠٠

جمهورية مصر العربية
وزارة التربية والتعليم

مكتب الوزير

قرار وزاري

رقم (٥٣) بتاريخ ٢٦ / ١ / ٢٠١٢

بإنشاء مدرسة احمد عرفه الثانوية الفنية للتعليم والتدريب المزدوج " نظام ثلاث سنوات "
بمدينة بنى سويف الجديدة التابعة لمديرية التربية والتعليم بمحافظة بنى سويف

وزير التربية والتعليم :

بعد الاطلاع على قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية ،

وعلى قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته ،
وعلى القرار الوزاري رقم ٩٩ بتاريخ ٢/٥/٢٠٠٠ بشأن إنشاء المدارس الثانوية الفنية بجميع نوعياتها ،

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٢ بتاريخ ١/٣/٢٠٠٧ بشأن القواعد والإجراءات والضوابط ونظم التقييم للتعليم والتدريب المزدوج - نظام ثلاث سنوات (جميع المهن) ،
وعلى ما عرضه رئيس قطاع التعليم الفني والتجهيزات ،
وتحقيقاً للصالح العام .

قرار :

مادة (١) :

تنشأ مدرسة ثانوية فنية للتعليم والتدريب المزدوج بمسمى " مدرسة أحمد عرفه الثانوية الفنية للتعليم والتدريب المزدوج " نظام ثلاث سنوات بالشركة السويسرية للملابس القطنية بالمنطقة الصناعية الخفيفة بشرق النيل وتابعة لمديرية التربية والتعليم بمحافظة بنى سويف اعتباراً من العام الدراسي ٢٠١١/٢٠١٢ .

مادة (٢) :

مدة الدراسة بالمدرسة المشار إليها ثلاث سنوات، ويمنح الطلاب الناجحون فى نهاية الصف الثالث شهادة دبلوم المدارس الثانوية الفنية للتعليم والتدريب المزدوج ويحدد فيه اسم المهنة .

بسم الله الرحمن الرحيم

التاريخ / / ٢٠٠



جمهورية مصر العربية
وزارة التربية والتعليم
مكتب الوزير

- ٢ -

مادة (٣) :

تنشأ بالمدرسة مهنة الملابس الجاهزة ، ويجوز بقرار من وزير التربية والتعليم إنشاء مهن جديدة أو إلغاء مهن قائمة وفقاً لاحتياجات سوق العمل .

مادة (٤) :

يقبل الطلاب بهذه المدرسة وفقاً لشروط القبول بالمدارس الفنية بنظام التعليم والتدريب المزدوج نظام ثلاث سنوات، و يطبق على طلاب المدرسة المشار إليها بشأن نظم التقييم وضوابط امتحانات النقل والدبلوم المطبقة في مدارس التعليم والتدريب المزدوج المعمول بها .

مادة (٥) :

يسرى على هذه المدرسة وطلابها أحكام قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته والقرارات المنفذة له ، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا القرار .

مادة (٦) :

على جميع الجهات المعنية - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار .

وزير التربية والتعليم
(جمال محمد العربي)

